حقوق المرأة

obeikandl.com

obeikandl.com

فى حياة السيدة عائشة ميزان صادق لحقوق المراة فى عصرها ؛ وقد يقاس عليه الميزان الصادق لحقوق المراة فى جميع العصور

فالحياة البيتية وما يتصل بها من حياة التربية والتعليم ومعونة الرجل فى واجباته العامة هى خير ما تتولاه المراة من الاعمال

والسياسة ـ ولا سيما السياسة فى عصور الاضطراب ـ هى المجال الذى يحسن بها اجتنابه ولا يرجى لها التوفيق فيه ؛ وقد تؤدى فيه هنالك الخير اذا التزمت منه جانب المسالمة وكانت لها وسيلةاليها . أما جانبالرئاسةوالاشراف فلا طاقة لها به ولا يتأتى لها ان تتولاه الا نقلت اليه شئون البيت ومزجته بما يهمها منأواصر القرابة والمعيشةالزوجية

فالسيدة عائشة كانت ربة بيتها وشريكة زوجها ، وكان زوجها العظيم يعينها فى شئونه ويكون فى مهنة البيت ما دام فيه

وكانت هى تعينه على شئون الهداية والاصلاح كلما وسعتها المعونة فيها ؛ وقد لقنت الناس ما تلقنته منه فأحسنت التلقين

وهذا فى جملته هو قوام الحقوق بين الجنسين

ولكنها على ذكائها وعلمها ، وعلى انها فى بيت الرئاسة نشأت وفى بيت الرئاسة عاشت ، وانها تعودت ان يؤبه لها وتسمع كلمتها ، قد تحولت بها طوارىء العصر الى السياسة العامة ، فكانت فيها طوعا لأواصر البيت ودواعى المودة والنفور التى توحيها ، ولم تكن مثلا يقتدى به فى توجيه الامور العامة كما كانت مثلا للنساء كافة وهى ربة بيتها وشريكة زوجها

بل هى قد كانت اول مثل يستشهد به المستشهد على صواب الحقوق التى عرفها الاسلام للنساء : « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة »

فلم تأت العصور بعد ذلك بانصاف للمرأة اصوب من هذا الانصاف

فليس المهم ان تساوى الرجل فى كل شىء وان يكون لها مثل حقوقه ومثل واجباته . لان المماثلة مع الاختلاف ليست هى الصواب وليست هى الانصاف

ولكن المهم ان تكون حقوقها مساوية لواجباتها ، وان يكون لها مثل ما عليها ، والا تظلم فى حياتها الخاصة والعامة شيئا ، ولا يفوتها عمل تصلح له وتحسن اداءه وتغنى فيه غناء الرجل ولا يغنى فيه الرجل غناءها

وقوام ذلك كله انهن « لهن مثل الذى عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة »

وهى الدرجة التى ينفرد بها الرجال حيث تبطل المشاركة فى الملكات والاعمال

وانما كان هذا قوام الانصاف فى حقوق الجنسين لانه حكم قائم على الواقع الذى لا يتغير اليوم ولم يتغير قط ولن يتغير فى الغد مهما تتغير احكام الشرائع واقاويل اصحاب الاقوال والآراء

وكل حكم قائم على انكار الواقع او المغالطة فيه فهو جهالة تنكشف لا محالة فى يوم من الايام ، وان لم تنكشف كانت كالداء المكتوم أوبل ما يكون وهو مجهول

والواقع ان الرجل والمراة مختلفان

وان اختلافهما حقيقة علمية وحقيقة تاريخية وحقيقة حسية ، وحقيقة تعرف بالعقل والبداهة

فالمراة تخالف الرجل فى وظائف الغدد وفى تكوين الاعضاء وفى شواغل الذوق والاحساس

والمراة تخالف الرجل فى اعمالها وتكاليفها منذ القدم فى جميع الشعوب ، ومن قال ان هذه المخالفة من فعل الرجال وسيطرتهم وليست من فعل الطبيعة وسيطرتها فقد قال انها من فعل الطبيعة وليست من فعل الرجال

والمراة تخالف الرجل فى القدرة حتى حين تشاركه فى العمل الذى تفردت به منذ زمن طويل . فهى منذ زمن طويل

تزاول الطهى والخياطة والتجميل والولادة وتندب الموتى وتنسيعهم بالبكاء والتعديد ، ولكنها لا تبلغ شأو الرجل فى هذه الصناعات اذا وقعت المزاحمة بينهما فى احداها . فالطاهى يفوق الطاهية. ومبدع الازياء يفوق مبدعتها . والطبيب المولد مقدم على الطبيبة المولدة ، وكل ما نظمته النساء من الرثاء لا يوازن قصيدة من الرثاء الجيد فى شعر الرجال

والمرأة تخالف الرجل ولابد ان تخالفه على سنة الفطرة التى عمت الاحياء . فان سنة الفطرة لاترمى الى توحيد العمل بل الى توزيعه وتنويعه ، ولا تجعل جنسين ليشتركا فى حقوق واحدة وواجبات واحدة ، بل تجعلهما جنسين ليختلفا فى الحقوق كاختلافهما فى الواجبات

هذه هى الحقيقة الماثلة بين أعيننا ، وعلى اساسها ينبغى ان تبنى المذاهب والآراء

اما الذين يضعون المذاهب والاراء ثم يقسرون الحقيقة على موافقتها فأولئك على باطل ، ولن تقوم للباطل قائمة فى عالم الطبيعة

ومن امثلة المذاهب التى تقسر الحقيقة على موافقتها مذهب الشيوعيين فى التسوية الكاملة بين الرجل والمرأة . فهم يريدون ان يهدموا الاسرة لان الاسرة فى زعمهم اصل الاستغلال وان الاستغلال قائم على الاختلاف بين حقوق الرجل وحقوق المرأة ، ولهذا يجب ان يبطل هذا الاختلاف

وان تتقرر المساواة بين الرجل والنساء فى جميع الاحوال وجميع الاعمال

وهذا تسخير للحقيقة فى سبيل الرأى ، وهو وحده كفيل بالقضاء على المذهب الشيوعى واقتساره عاجلا او آجلا على موافقة الحقيقة التى يريد هو ان يفسرها على هواه

▭

فليس الانصاف اذن ان يتساوى الرجل والمراة فى جميع الحقوق والواجبات وهما مختلفان هذا الاختلاف الظاهر للعيان ، الماثل للعلم والحس منذ كان الانسان ، بل قبل ان يكون الانسان حيث يختلف الذكر والانثى فى عالم الحيوان

ولكن الانصاف الذى يجتمع فيه حكم الفطرة وحكم الآداب الانسانية هو ان تأخذ من الحقوق كفاء ما عليها من الواجبات، وان تعطى حقوقها وتسأل عن واجباتها بالمعروف « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف » لا بالارهاق والاذلال . فهنالك تهذيب الانسان الى جانب حكم الفطرة ، وهما خير مناط لانصاف الشرائع والاداب

▭

وليس من الحيد عن سواء التفكير ان يستطرد الفكر هنا الى سؤال لابد ان يخطر على البال ، وهو السؤال عن تعدد الزوجات : أهو من الانصاف ؟ اهو من الكرامة والمعروف ؟

اهو من سنة الفطرة وتهذيب الانسان ؟

واعتقادنا نحن ان المثل الاعلى للزواج هو الزواج بين رجل وامراة يتحابان ويمتزجان بالجسم والروح ولا يفترقان مدى الحياة

ولكننا نعتقد مثل هذا الاعتقاد ان المثل الاعلى لم يخلق قط لتفرضه القوانين على جميع الناس

انما المثل الاعلى هو الحالة النادرة التى تتيسر كلما تيسر الكمال او تيسرت مقاربة الكمال

وليست هذه بالحالة التى تفرضها القوانين على كل رجل وكل امراة من جميع مراتب التفكير والتهذيب

فانما تفرض القوانين ما يستطاع بين عامة الرجال وعامة النساء ، وما تسمح به اخلاق الزوجين وضرورات المعيشة التى لها عليهما سلطان مسموع كسلطان الاخلاق

ولا حاجة الى فرضها على الامثلة النادرة بين صفوة الرجال وصفوة النساء ، لان هذه الامثلة النادرة فى غنى عن تعليم القوانين

والاسلام لم يقل ان تعدد الزوجات هو المثل الاعلى

ولم يفرضه على كل مسلم ، ولم يحمده من كل مسلم ، ولم يخله من شرط عسير هو العدل فى المعاملة وان تعذر العدل فى المحبة ، ولم يفعل الا انه وضع التشريع فى موضعه الذى

يحسب فيه حساب المثل النادر والمثل الشائع ؛ ولم تأت بعدد شريعة حلت هذه المشكلة بغير الهرب منها او المغالطة فيها ؛ كما هو الواقع الملموس فى الامم التى تحظر تعـــدد الزوجات ولا تحظر المعيشة مع الخليلات ؛ او معاملة النساء كمعاملة العجماوات

وفى المجتمع الانسانى حالة يكثر فيها عدد النساء ويقل عدد الرجال ، ولم تستطع الحضارة التى ينعون باسـمها تعدد الزوجات أن تمنع تلك الحالة أو تبطل عواقبها . فلا نزال فى كل جيل نشهد حربا من الحروب العالمية التى تنجلى عن ثلاثين أو أربعين مليونا من الفتيات أو الارامل بغير قرناء

وقل ما شئت فى تعدد الزوجات فهو خير من التبـذل الوبيل ، او من اعطاء المراة محلا فى المصنع بديلا من محلها فى البيت والاسرة

وقد ينطلق الهوس بالمساواة الى ابعد من هـذا المدى فيسأل سائل : وهل يجوز للمراة تعديد الازواج كما يجوز للرجل تعديد الزوجات ؟

وجواب ذلك انه بحكم الفطرة لا يجوز

لان الرجل يستطيع ان يؤدى واجب الابوة مع تعـــدد زوجاته ، ولا تستطيع المراة ان تؤدى واجب الامومة لاربعة ازواج او لزوجين اثنين

كذلك له هو من حق مراقبتها والسهر عليها اكثر من حقها هى فى مراقبته والسهر عليه

لانها تستطيع ان تخدعه بولد ليس من لحمه ودمه ، او تخدعه فى امس شعور به بعد شعوره بكيانه

ولكنه هو لا يستطيع ان يخدعها بولد ليس من لحمها ودمها ، وان يصيبها بمثل هذا المصاب الاليم الذى ليس آلم منه ولا افجع فى نكبات النفوس

وهنا محل عادل للدرجة التى للرجال على النساء ، كالعدل فى محل تلك الدرجة عند التفرد بحق تعديد الزوجات وعند التفرد بحقوق تخالف حقوق النساء ، تبعا للخلاف فى التركيب والتكوين

▭

على ان البحث فى حرية الزوجة والبحث فى حرية المرأة مسألتان اثنتان لا مسألة واحدة

لان الآراء على تناقضها تلتقى فى مسألة حرية الزوجة عند ملتقى واحد وهو تقييدها بحقوق الزوج كائنا ما كان الرأى فى قداسة الزواج . فالذى لا ينكر الخيانة ينكر السرقة والاغتصاب ، والذى لا يؤمن بالعاطفة الخالصة يؤمن بشروط القسمة بين الشريكين . ومما لا جدال فيه ان الزواج شركة لها شروطها ، واهون ما يقال فى تلك الشروط انها كشروط

الشركة فى المال : فلا يجوز لزوجة ان تختلس من حقوق شريكها ولا ان تسرق نصيبه المقسوم بينهما على السواء ، وهنا الملتقى بين القائلين بالوفاء والقائلين بالمحافظة على حصة الشريك

ولكن المسألة التى ينطلق فيها الغلو الى غاية مداه هى مسألة البحث فى حرية المرأة على التعميم بمعزل عن علاقة البيت وعلاقة الزواج

فمن ادعياء الحرية فى عصرنا هذا من يرى ان حرية المرأة التى لا زوج لها هى اباحة مطلقة لا يقيدها واجب من الواجبات، وان القيود الجنسية التى اصطلحت عليها الامم منذ القدم ان هى الا اعتساف من الاديان او من الكهانات «الطوطمية» قبل الاديان : ويعنون بالطوطمية تقديس بعض الاحياء واعتبارها سلفا للقبيلة يضمها فى نسب واحد ويحرم على اتباعه المزاوجة كما تحرم الان بين الاخوة والمحارم

وتمادى بعض هؤلاء فاستكثروا القيود الجنسية على الحيوانات الدنيا ، وزعموا أنها لا تتقيد بموسم للمزاوجة الا لوفرة الثمرات فى ذلك الموسم وامتلاء الجسم فيه بفيض من الحيوية يدعوه الى طلب الذرية . قالوا : واذا توافر الطعام على طول العام للدواجن من الحيوانات نسيت قيود الموسم وطلبت المزاوجة انى تيسرت لها من ايام العام

وهذا كلام لا يعنينا ان نخوض فى تفاصيله وان نتوسع فى تفنيده ، ولكننا نلاحظ عليه عرضا ان السر فى موسم المزاوجة اعمق جدا من الطعام واحوج الى الفهم جدا من هذا النظر القصير

والا فلماذا تتوافر الثمرات فى ذلك الموسم ؟ ولماذا يكون من خصائص ذلك الموسم ان يزيد قوة التوالد فى النبات ولا يكون من خصائصه ان يزيد قوة التوالد من باب اولى فى عالم الحيوان ؟ وما بال الحيوانات التى تأكل الاحياء وتجدها طول السنة تجرى فى موسم المزاوجة على سنة الحيوانات التى تأكل النبات ؟ وما بال الاسماك فى البحار تقصد الى الانهار القصية للمزاوجة خلال فترة واحدة وهى فى موسم متشابه من الاطعمة طوال العام ؟

ان سر التوالد لابعد جدا من ان يحده ذلك النظر القصير ، لانه هو بعينه سر الحياة

رايا كان القول فى الاختلاف بين الدواجن والاوابد فى موسم المزاوجة فالامر الذى يتفقان فيه ان الحيوان لا يقارب الانثى وهى حامل ولا يطلب المزاوجة للعبث والمجون

فالحيوان نفسه لا ينطلق من جميع القيود فى علاقاته الجنسية

ومن السخف ان نرد قيود الاخلاق الجنسية فى الانسان الى اعتساف الطوطمية والكهانة

لان الاخلاق كلها ـ جنسية او غير جنسية ـ قائمة على ضبط النفس او على وجود الضوابط الادبية فى بنية الانسان

والطعام ـ مثلا ـ مباح لا يتعلق به عرض ولا شرف ولا تزييف نسب ولا اختلاس ذرية ؛ ولكن الانسان الذى لا يضبط شهوته امام اغراء الطعام حيثما اصابه ، انسان مهين ولو كان طعامه من كسب يديه

وانما كان ضبط النفس لازما فى الشئون الجنسية ـ لزومه فى كل شهوة من الشهوات ـ لانه قيمة اخلاقية يطلبها الرجل فى المراة وتطلبها المراة فى الرجل ، ويطلبانها معا فى الذرية التى ترث منهما هذه الفضيلة

واذا نفر الرجل من المراة التى تنطلق مع اهوائها وتتهافت على شهواتها فهو لا ينفر منها لانها خالفت الدين او خالفت العلوطمية كما يزعمون ؛ ولكنه ينفر منها فطرة لانها مخلوق معيب فى تكوينه سليب من الضوابط السليمة التى تناط بها جميع الاخلاق

فالدين لم يعتسف هذه الضوابط اعتسافا لغير علة ولغير مزية ؛ ولكنه شرعها وهى فى اصول الفطرة القويمة لانها مزية فى اخلاق الفرد ومزية فى اخلاق النوع ، وما كرامة نوع يعرف الاباحة ولا يعرف ضوابط الشهوات !

ترجع قيود الجنس الى اصول الحياة ، ولا ترجع الى اعتساف من دين او شريعة

ولو لم تكن فى تلك القيود مصلحة للفرد ولا للنوع كله لكانت فيها دلالة على قدرة ضابطة فى النفس هى قوام كل طبيعة مهيأة للتغلب فى ميدان الحياة

وترجع قيود الجنس الى مرجع آخر قريب من هـذا المرجع فى ينبوعه الاصيل، وهو ان العلاقة بين الذكر والانثى هى علاقة بين شخصية وشخصية ، وليست علاقة بين جسدين او عضوين . واية ذلك هذا السباق الخالد الذى تترقى به الاحياء جميعا ، لانه يوكل الانتخاب الجنسى بأكمل المحاسن واندر الصفات . ويجعل « الشخصية المتكاملة » هى الهدف الذى يتجه اليه ذلك السباق

واصدق من ادعياء الحرية هؤلاء طبيعة المرأة التى لا تخدعها فانها لتعلم من قرارة وجدانها ان طلاقتها بخس لقيمتها ، اذا كان معنى الطلاقة ان تسعى هى الى الرجل ولا تتركه يسعى اليها ، ومن قبل المرأة فى عالم الانسان كانت الانثى فى عالم الحيوان جائزة للمنافسة والسباق ، ولم تخلق لها وسيلة واحدة من وسائل الاقتحام التى ميز بها الذكور

وخلاصة ذلك كله ان حقوق المرأة لم تكن قط مسألة فرد ولا مسألة امة او مجتمع موقوت ، ولكنها كانت ولن تزال مسألة النوع الانسانى بأسره ، فلا مناص فيها من الضوابط التى تعبر عن مصلحة النوع وتتجاوز المصلحة العاجلة والغرض القريب

ولهذا تصدق الاديان لانها تنطق بلسان الفطرةالسليمة ، وتكذب المذاهب التى تحسب ان ضوابط الجنس فى المراة والرجل من اعتساف الاديان ؛ لان الاباحة التى تنادى بها هذه المذاهب تدل على جهل بالفطرة ؛ وهى تنادى نداءها باسم العلم والمعرفة الحديثة ؛ وهنا فلنحسب للقــدم مزيته الاولى اذ هو قدم الفطرة الباقية ، وهى اسبق الى المعرفة الصادقة من كل حديث

obeikandl.com